والرُّكْبَةُ : مَوْصِلُ مَا بَيْنَ أَسَافِلِ أَطْرَافِ الفَخِذِ وأَعَالِي السَّاقِ أَو هيَ مَوْضِعُ كذا في النسخ وصَوَابُه مَوْصِلُ الوَظِيفِ والذِّرَاعِ ورُكْبَةُ البَعِيرِ في يَدِه وقد يقالُ لِذَوَاتِ الأَرْبَعِ كُلِّهَا من الدَّوَابّ : رُكَبٌ ورُكْبَتَا يَدَيِ البَعِيرِ : المَفْصِلاَن اللَّذَانِ يَلِيَانِ البَطْنَ إذا بَرَكَ وأَمَّا المَفْصِلاَنِ النَّاتِئَانِ مِنْ خَلْف فَهُمَا العُرْقُوبَانِ وكُلُّ ذِي أَرْبَعٍ رُكْبتَاهُ في يَدَيْهِ وعُرْقُوبَاهُ في رِجْلَيْهِ والعُرْقُوبُ مَوْصِلُ الوَظِيفِ أَو الرُّكْبَةُ : مَرْفِقُ الذِّرَاعِ من كُلِّ شَيْءٍ وحكى اللِّحْيَانيّ : بَعِيرٌ مُسْتَوْقِحُ الرُّكَبِ كَأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ جُزْءٍ منها رُكْبَةً ثمَ جَمَعَ عَلَى هذَا ج في القِلَّةِ رُكْبَاتٌ ورُكَبَاتٌ ورُكُبَاتٌ والكَثِيرُ رُكَبٌ وكذلك جَمْعُ كُلِّ ما كانَ على فُعْلَة إلاَّ في بَنَاتِ اليَاءِ فإنَّهُم لا يُحَرِّكُونَ مَوْضِعَ العَيْن منه بالضَّمِّ وكذلك في المُضَاعَفَةِ .

وأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بن مَسْعُودِ بنِ أَبِي رُكَبٍ الخُشَنِيّ إلى خُشَيْنِ بنِ النَّمِرِ من وَبرَةَ بن ثَعْلَبِ بنِ حُلْوَانَ من قُضَاعَةَ مِنْ كِبَارِ نُحَاةِ المَغْرِبِ وكذلك ابنُه أَبُو ذَرٍّ مُصْعَبٌ قيَّدَه المُرْسِيّ وهو شَيْخُ أَبي العَبَّاسِ أَحمدَ بنِ عبدِ المُؤْمِنِ الشَّرِيشِيِّ شارِح المَقَامَاتِ والقَاضِي المُرْتَضَى أَبُو المَجْدِ عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عليِّ بنِ عبدِ العَزِيزِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مَسْعُود عُرِفَ كجَدِّه بابنِ أَبِي رُكَبٍ سَمعَ بالمَرِيَّةِ وسَكَنَ مُرْسِيَةَ تُوُفِّي سنة 586 كذا في أَول جزءِ الذَّيْلِ للحافِظِ المُنْذِرِيِّ .

والأَرْكَبُ : العَظِيمُهَا أَيِ الرُّكْبَةِ وَقَدْ رَكِبَ كَفَرِحَ رَكَباً .

ورُكِبَ الرَّجُلُ كعُنِيَ : شَكَى رُكْبَتَهُ .

ورَكَبَهُ كنَصَرَهُ يَرْكُبُهُ رَكْباً : ضَرَبَ رُكْبَتَهُ أَوْ أَخَذَ بِفَوْدَيْ شَعَرِه أَوْ بِشَعَرِهِ فَضَرَبَ جَبْهَتَهُ برُكْبَتِهِ أَوْ ضَرَبَهُ بِرُكْبَتِهِ وفي حديث المُغِيرَةِ مَعَ الصِّدِّيقِ " ثم رَكَبْتُ أَنْفَهُ بِرُكْبَتِي " هُوَ مِنْ ذلك وفي حديث ابنِ سِيرِينَ " أَمَا تَعْرِفُ الأَزْدَ ورُكَبَهَا اتَّقِ الأَزْدَ لاَ يَاْخُذُكَ فَيَرْكُبُكُ " أَي يَضْرِبُكَ بِرُكَبِهِمْ وكانَ هذَا مَعْرُوفاً في الأَزْدِ وفي الحديث " أَنَّ المُهَلَّبَ بنَ أَبِي صُفْرَةَ دَعَا بمُعَاوِيَةَ بنِ عَمرٍو وجَعَلَ يَرْكُبُه بِرِجْلِهِ فَقَالَ : أَصَّلَحَ ا الأَمِيرَ أَعْفِنِي مِنْ

أُمِّ كَيْسَانَ " وهِيَ كُنْيَةُ الرُّكْبَةِ بلُغَةِ الأَزْدِ وفي الأَساس : ومن المجاز : أَمْرٌ اصْطَكَّتْ فيهِ الرُّكَبُ وحَكَّتْ فيهِ الرُّكْبَةُ الرُّكْبَةَ .

والرَّكِيبُ : المَشَارَةُ بالفَتْحِ : السَّاقِيَةُ أَو الجَدْوَلُ بَيْنَ الدَّبْرَتَيْنِ أَوْ هي مَا بَيْنَ الحَائِطَيْنِ مِنَ النَّخِيلِ والكَرْمِ وقيلَ : هِيَ مَا بَيْنَ النَّهْرَيْنِ من الكَرْمِ أَو المَزْرَعَة وفي التهذيب : قَدْ يُقَالُ لِلْقَرَاحِ الذي يُزْرَعُ فيه : رَكِيبٌ ومنه قولُ تَأَبَّطَ شَرًّا : .

فَيَوْماً عَلَى أَهْلِ المَوَاشِي وتَارَةً ... لأَهْلِ رَكِيبٍ ذِي ثَمِيلٍ وسُنْبُلِ وأَهْلُ الرَّكِيبِ : هُمُ الحُضَّارُ ج رُكُبٌ ككُتُبٍ .

والرَّكَبُ مُحَرَّكَةً : بَيَاضٌ في الرُّكْبَةِ وهو أَيضاً : العَانَةُ أَو مَنْبِتُهَا وقيلَ : هو ما انْحَدَرَ عنِ البَطْنِ فكانَ تَحْتَ الثُّنَّةِ وفَوْقَ الفَرْجِ كُلُّ ذلك مُذَكَّرٌ صَرَّحَ به اللِّحْيَانيّ أَو الفَرْجُ نَفْسُهُ قال : .

" غَمْزَكَ بِالكَبْسَاءِ ذَاتِ الحُوقِ .

" بَيْنَ سِمَاطَيْ رَكَبٍ مَحْلُوقِ أَو الرَّكَبُ ظَاهِرُهُ أَيِ الفَرْجِ أَو الرَّكَبَانِ : أَصْلُ الفَخِذَيْنِ وفي غير القاموس : أَصْلاَ الفَخِذَيْنِ اللَّذَانِ عَلَيْهِمَا لَحْمُ الفَرْجِ وفي أُخْرَى : لَحْمَا الفَرْجِ أَي مِنَ الرَّجُلِ والمَرْأَةِ أَوْ خَاصٌّ بِهِنَّ أَي النسَاءِ قاله الخليل وفي التهذيب : ولا يقال : رَكَبُ الرجُلِ وقال الفَرَّاءُ : هو للرَّجُلِ والمَرْأَةِ وأَنشد :